mroftalp htehaB ni knil muideM

الفقه الميسر الصيام ٧ - فضيلة الشيخ خالد إسماعيل

خالد اسماعيل

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ايها الاخوة الاخوات نواصل مذاكرتنا فيما يتعلق اهم احكام الصيام - 00:00:00

نسأل الله تعالى ان يبلغنا شهر رمضان نسأله تعالى ان نكون فيه من عباد الله المحسنين الموفقين وقفنا في ما يتعلق احوال اهل الاعذار عند مسألة الحامل والمرضع لا شك ان الحامل والمرضع - 00:00:20

قد تحتاج الى الفطر في نهار رمضان ولهذا خفف الله تعالى عن الحامل والمرضع كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة. يعني بالقصر - 00:00:48

قال وعن الحامل والمرضع الصوم الحامل والمرضع لهما احوال الحالة الاولى اذا خافت الحامل على نفسها فقط قال لها قالت لها الطبيبة اه الولد الجنين ليس عليه خوف لكن انت عندك امراض وكذا - 00:01:08

خافت على نفسها فاذا خافت الحامل على نفسها فهي كالمريض فاذا افطرت بسبب خوفها على نفسها فقط فعليها القضاء فقط لانها كالمريض تماما الحالة الثانية اذا خافت على نفسها وولدها - 00:01:36

فايضا هنا تقضي الايام التي تفطرها لان ولدها يكون تبعا لها والاصل انها خافت على نفسها يمكن يكون هناك خوف على الولد ايضا لكن اذا قالت الطبيبة الخوف الاكبر يتعلق بك انت - 00:02:01

آآ بصحتك ولابد ان تفطري ممكن ايضا ان يلحق الجنين شيء من اه الظرر لكن انت ستتظررين اذا صمتي فهنا ايضا عليها القضاء فقط الحالة الثالثة اذا خافت على ولدها فقط - 00:02:25

يعني قالت لها الطبيبة انت ما شاء الله بصحة وعافية. لكن الصيام سيضر بالولد في هذه الفترة فخافت على ولدها وهذا ايضا يتصور في المرضع تقول امرأة انا اذا ارضعت الولد في نهار رمضان - 00:02:47

اه اذا صمت في نهار رمظان فسأحرم ولدي من اه الحليب لاني يشق علي ان ارظعه واكون صائمة يعني اخاف على ولدي وان ينفذ الحليب وانا اريد ان ارظعه الرضاعة الطبيعي لان هذا افظل له مثلا فخافت على ولدها فقط - 00:03:06

او الحامل كما قلنا خافت على ولدها فقط. فهنا عليها اذا افطرت هذه الايام ان تقضيها عليها ان تقضيها وعليها في الوقت نفسه ان تطعم عن كل يوم مسكينا ففي هذه الحالة اذا خافت الحامل او المرضع على ولدها فقط فيجب عليها امران - 00:03:30

يجب عليها القضاء مع الاطعام القضاء لانها في حكم المريض ايضا لان هذا عذر يزول. هي الان حامل تخاف على ولدها مثلا. لكن بعد ان تضع حملها ويكبر ولدها مثلا ترضعه يكون لها فرصة ان تقضي هذه الايام - 00:03:57

قد يقول قائل او تقول بعض النساء لكن يعني اه فترة اه الحمل يعني تطول ثم الرضاعة سنتين تطول. القضاء قد تأخر يعني ممكن يدخل علي رمظان الثاني وانا ما قظيته الايام الاولى من رمظان الاول فنقول لا بأس اذا امتد العذر الى رمظان - 00:04:23

الثاني يعني مثلا خافت على ولدها فافطرت بسبب خوفها على ولدها وقت الحمل ثم بعد ذلك كانت ترضعه وخافت ايضا عليه اذا آآ يعني صامت ان تضره في اللبن يعني ما قظت هذه الايام حتى جاء رمظان الاخر فليس عليها شيء - 00:04:47

يبقى القضاء والاطعام في ذمتها. طبعا الاطعام ممكن ان تطعم في اي وقت. يعني ما تؤخر. لكن يبقى عليها القضاء. متى ما تمكن حتى لو كان بعد سنتين تقضي هذه الايام التي في ذمتها - 00:05:09

فالقضاء لانها كما عرفنا من اصحاب الاعذار التي تزول. وهذا اصل محكم في الشريعة. فمن كان منكم ايضا او على سفر فعدة من ايام

اخر وهكذا الحامل هذه يعني آآ عذرها يزول وكذلك المرضع. فاذا عليها ان تقضي هذه الايام - 00:05:25
ولذلك الامام مالك رحمه الله تعالى قال واهل العلم يرون عليها يعني على الحامل القضاء قال الامام مالك هذا عن عامة اهل العلم.
وهذا مذهب الائمة الاربعة انهم يرون عليها القضاء لكن اختلفوا في الاطعام والجمهور منهم ايضا يقولون بالاطعام - 00:05:49
فجمهور العلماء ايضا يجمعون على الحامل القضاء والإطعام فمع القضاء عليها ان تطعم ودليل الاطعام انه ثبت عن ابن عمر ابن عباس رضي الله عنهما قال في الحامل والمرضع قال تفطر وتطعم عن كل يوم مسكينا - 00:06:12
وقال العلماء هنا لانها افطرت من اجل غيرها شفقة عليه. فتجبر هذا بالاطعام هذا طبعا اذا خافت الحامل والمرضع على نفسها او ولدها كما عرفنا هذه الاحوال. لكن مثلا امرأة قالت الحمد لله انا صحتي طيبة - 00:06:34
اه اخبرتني الطبيبة ان اه الصيام ما يضر يعني الولد وانا اريد ان اصوم واتوكل على الله فلها ذلك ان يجوز لها ذلك. لكن هذا اذا خافت وارادت ان تحتاط فهذا ما يتعلق بحكم الحامل والمرضع كما عرفنا في هذه الاحوال - 00:06:55
طيب نحن ذكرنا اصحاب الاعذار وان يعني عليهم القضاء وبعضهم عليه الاطعام بالنسبة للقضاء من كان عليه قضاء من رمضان الفائت يجوز له ان يؤخر القضاء الى ما قبل رمظان الثاني - 00:07:17
في القضاء موسع وقته واسع خلال السنة هو يعزم على القضاء لكن ممكن ان يؤخر. يؤخر الى شعبان مثلا فاذا جاء شهر شعبان كما نحن الان في شهر شعبان فعليه ان يبادر بالقضاء - 00:07:39
من كان عليه قضاء من رمضان الماضي ولا يجوز له ان يؤخر القضاء الى ما بعد رمضان الثاني وهذا عند عامة العلماء لا يجوز ان يؤخر بلا عذر وثبت عن عائشة رضي الله عنها كما في الصحيحين قالت كان يكون علي الصوم من رمضان فما استطيع ان اقضيه الا في شعبان - 00:07:56
كانت عائشة رضي الله عنها تؤخر آآ قضاء شهر رمضان الا آآ تؤخره الى شهر شعبان لماذا؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكثر الصيام في شعبان فكانت تنتهز الفرصة - 00:08:20
تقضي اه ما عليها من ايام في شهر شعبان وهذا من ادبها مع النبي صلى الله عليه وسلم لانها تكون متهيئة للنبي صلى الله عليه وسلم في اي وقت يريدها في ايام السنة ممكن ان تصوم الايام الفاضلة كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم الاثنين - 00:08:36
الخميس مثلا فهي ما تريد ان تفوت على نفسها هذا الاجر والقضاء موسع. فكانت تصوم الايام الفاضلة لكن باقي الايام كانت على استعداد المتهيئة. كما قال بعض الرواة وذلك لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم منها - 00:08:55
آآ كانت تتأدب مع النبي صلى الله عليه وسلم، فاذا انشغل النبي صلى الله عليه وسلم بالصيام في شعبان قضت ما عليها من ايام فاذا لا يجوز ان يؤخر القضاء الى ما بعد آآ رمضان الثاني. طيب اذا اخر القضاء - 00:09:16
اذا اخر القضاء بعذر مثلا مريظ واستمر عليه مرض سنة كاملة ما تمكن من القظاء حتى جاء رمظان الثاني وهو مريظ هنا ليس عليه شيء الا القضاء. متى ما يعافيه الله تعالى يقضي هذه الأيام ليس عليه شيء زائد - 00:09:36
ثم بالنسبة غير المعذور مثلا انسان افطر من رمضان يعني بسبب مرض او عذر ثم عافاه الله تعالى واخر اخر القظاء حتى دخل عليه رمظان الثاني بلا عذر فما الواجب عليه - 00:09:58
الواجب عليه ان يقضي هذه الايام بعد رمضان الثاني تبقى في ذمته اضافة الى القضاء يجب عليه ان يطعم عن كل يوم مسكينا هذا زيادة عليه لانه اخر القظاء الى ما بعد رمظان الثاني - 00:10:17
والدليل على هذا اثار الصحابة رضي الله عنهم ان ابن عباس ابن عمر وابا هريرة رضي الله عنهم افتوا من اخر القضاء الى ما بعد رمضان الثاني افتوه بان يطعم عن كل يوم مسكينا حتى يجبر هذا التأخير - 00:10:35
وعلى هذا جماهير اهل العلم طيب هذا بالنسبة للقضاء بالنسبة للاطعام بعض الناس يسأل كيف يكون الاطعام وما مقدار الاطعام؟ بالنسبة لمقدار الاطعام جاءت اثار متنوعة عن الصحابة رضي الله عنهم في - 00:10:54
مقدار الاطعام في هذه المسائل ايضا المتنوعة. يعني اذا لم يقظي حتى جاء رمظان الاخر عليه الاطعام قال ابو هريرة يطعم مدا والمد

وملئ الكفين من الطعام والمد يعني اه ربع الصاع - 00:11:12
الصاع يعني كيلوين ويعني قليل من الجرامات يعني المد يعني قل تقريبا مئتين وخمسين او ثلاث مئة او ثلاث مئة يعني جرام يعني شيء يعني يسير جدا قال ابن عباس نصف صاع يعني تقريبا كيلو وقليل - 00:11:32
وقال ابن عمر مد من حنطة وكذلك مثلا يعني من لا يستطيع الصيام مثل شيخ الكبير والمرأة العجوز كما عرفنا فعليهم الاطعام. قال ابن عباس نصف صاع. قال ابو هريرة مدمن قمح - 00:11:53
قال ابن عباس في رواية مد عن كل يوم وتلاحظ يعني الاثار فيها مد وفيها نصف صاع الواجب والله اعلم يعني ما يكون وجبة يعني الفقير والمسكين ما يكفيه كوجبة - 00:12:12
يعني مثلا اه اذا احتاط واطعم تقريبا يعني نصف يعني كيلو لكل مسكين فهذا طيب يعني الكيلو وجبة وزيادة فهذا يعني هو الواجب والله اعلم طيب بالنسبة للاطعام يمكن ان يكون - 00:12:34
طعاما نيئا يعني تشتري الرز مثلا شيء من غالب قوت اهل البلد الرز التمر ثم تعطيه الرز غير مطبوخ تعطي يعني المسكين اه كيلو مثلا او كيلو شوي مثلا اذا اردت ان تحتاط عن كل يوم مثلا - 00:12:56
طبعا هنا يجوز لك ان تعطي آآ اسرة مثلا مكونة من خمس افراد فقيرة لكن تعطيها بمقدار ثلاثين يوم. يعني مثلا ثلاثين كيلو فتعطيها لاسرة عبارة عن خمسة افراد هنا الله تعالى ما قال اطعام مثلا ستين مسكينا او كذا ما حدد عدد المساكين. وانما - 00:13:18
من كل يوم تطعم مسكين حتى لو اطعمت هذا المسكين في كل يوم هو نفس المسكين يعني تعرف فقير واحد وهو محتاج واطعمته ما يساوي اطعام ثلاثين مسكين. كل يوم تطعمه كل يوم تطعمه فهذا جائز - 00:13:51
بخلاف الكفارات التي فيها تعيين عدد المساكين مثل يعني كفارة الظهار آآ قال فاطعام ستين مسكينا هنا عدد معين لابد من اه اطعام ستين مسكين ما ينفع ان تعطي مثلا اسرة واحدة - 00:14:09
او مثلا اه في كفارة الحنف في اليمين اه قال اطعام عشرة مساكين ما ينفع ان تعطي اسرة فيها خمس مساكين لكن تعطيهم ما يساوي اطعام عشرة مساكين لان الله حدد العدد. لكن هنا في كفارة يعني - 00:14:28
اطعام في شهر رمظان ما حدد الله تعالى عدد المساكين. المهم ان تطعم عن كل يوم مسكين فهذا هو الواجب كما عرفنا اما ان يكون الطعام غير مطبوخ اما ايضا يجوز لك ان يكون الطعام مطبوخا. وهذا قال به بعض العلماء - 00:14:49
اه اه يدل على هذا اثر انس رضي الله عنه انه لما كبر في السن ضعف عن الصوم فصنع جفر جفنة من فريد ودعا ثلاثين مسكينا فاشبعهم في يوم واحد - 00:15:11
يكون اطعم ثلاثين مسكين. جفنة من فريد واشبعهم ايضا هذا جائز يعني ان مثلا آآ تشتري طعاما وجبة من مطعم او تطبخ في البيت توزع آآ بمقدار عدد الايام التي افطرتها - 00:15:29
فهذا يعني ما يتعلق باهل الاعذار واهم الاحكام المتعلقة باهل الاعذار. ثم بعد ذلك بقي لنا موظوع مهم في ما هو اهم احكام الصيام ما يتعلق اه ركنا الصيام من النية والامساك عن المفطرات وما هي - 00:15:48
مفطرات التي تفطر الصائم فهذه من اهم الاحكام والمسائل المتعلقة بالصيام وستأتي معنا ان شاء الله في المجالس القادمة. نسأل الله تعالى ان يغفر لنا ويرحمنا نسأله تعالى ان يوفقنا للعلم النافع والعمل الصالح والحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:16:10
وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:16:33